



إلى سائقي الشاحنات وشركات النقل المحترمين،

نعلمكم بأن وزارة الدفاع تعتزم إعادة تفعيل الرقابة على سائقي الشاحنات الذين ينقلون البضائع إلى قطاع غزة.

اعتبارًا من التاريخ الموافق 1.9.2025، يُسمح فقط للسائقين الحاصلين على تصريح بالدخول إلى معابر وزارة الدفاع والمنشآت التابعة لها والمخصصة لنقل البضائع إلى قطاع غزة (والمشار إليه فيما يلي بـ "تصريح تدفق البضائع").

يجب تقديم طلب الحصول على تصريح تدفق البضائع في أقرب وقت ممكن في منشآت سلطة المعابر البرية خلال ساعات عمل المعابر. على مقدم الطلب أن يكون بحوزته بطاقة هوية ورخصة قيادة ساريتين. يمكن تقديم الطلبات في أي وقت، ومع ذلك، من أجل الدخول إلى المعبر لنقل البضائع إلى قطاع غزة اعتبارًا من 1.9.2025 كما ذكر، يجب تقديم الطلب حتى موعد أقصاه 1.8.2025.

سيتم تحويل طلبات السائقين للحصول على تصريح تدفق البضائع لإجراء فحص أمني.

رفض الطلب أو سحب تصريح قائم سيكون لأسباب أمنية فقط.

مدة صلاحية التصريح لن تكون محددة بزمان، لكنها مشروطة بإجراء فحص أمني دوري، وتلقي إحاطة أمنية، والتوقيع على استمارة موافقة لتركيب جهاز تتبع ومراقبة في الشاحنة، والموافقة على متطلبات أمنية إضافية تتعلق بأمان النقل والتعامل مع البضائع، بالإضافة إلى الالتزام بتعليمات الأمان.

لمزيد من التفاصيل، يمكنكم التواصل مع سلطة المعابر البرية التابعة لوزارة الدفاع عبر الهاتف رقم: 03-9008438 أو عبر البريد الإلكتروني: driver_inquiries_keremshalom@mod.gov.il

ما جاء أعلاه لا يعفي الداخلين إلى معابر غزة من الالتزام بأحكام أي قانون آخر أو بتعليمات الجهات الأمنية المخولة، وفقًا لصلاحياتها بموجب أي قانون.